

تاج العروس من جواهر القاموس

قال الفرّاءُ : العَرَبُ تُعْقِبُ بين الفاءِ والناءِ في اللُّغَةِ فيقولون : جَدَفُ وَجَدَثُ وهي الأَجْدَاثُ والأَجْدَافُ انتهى وقال ابنُ جِنِّي في سرِّ الصِّنَاعَةِ : إنَّه مِنْ بابِ الإِبْدَالِ مُحْتَجِّجًا بِأَنَّهُ لَا يُجْمَعُ عَلَى أَجْدَافٍ وَقَدْ تَعَقَّبَ بِهِ السُّهَيْلِيُّ فِي الرَّوِّ وَضَرَّ وَأَثْبَتَ جَمْعَهُ فِي كَلَامِ رُؤَبَةَ وَقَالَ : الَّذِي : نَذَّهَبُ إِلَيْهِ أَنَّهُ أَصْلُ وَأَطَالَ فِي الْبَحْثِ كَذَا نَقَلَهُ شَيْخُنَا .

قلتُ : وبِيتُ رُؤَبَةَ الَّذِي أَشَارَ إِلَيْهِ هُوَ قَوْلُهُ : .

" لو كان أَحْجَارِي مع الأَجْدَافِ تَعَفُّو على جُرْئُومِهِ العَوَافِي جَدَفُ مُحَرَّكَةً : ع نَقَلَهُ الصَّاغَانِيُّ .

في حديثِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ سَأَلَ الْمَفْقُودَ الَّذِي اسْتَهْوَتْهُ الْجِنَّ : مَا كَانَ طَعَامُهُمْ ؟ فَقَالَ الْفُولُ وَمَا لَمْ يُذَكَّرْ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ قَالَ : وَمَا كَانَ شَرَابُهُمْ ؟ فَقَالَ : الْجَدَفُ قَالَ الْجَوْهَرِيُّ : وَتَفْسِيرُهُ فِي الْحَدِيثِ أَنَّهُ مَا لَا يُغَطِّي مِنَ السَّرَابِ .

قلتُ : وهو قَوْلُ قَتَادَةَ وَزَادَ : أَوْ مَا لَا يُوَكِّي وَيُقَالُ : إِنَّهُ نَبَاتٌ بِالْيَمَنِ يُغْنِي أَكْلَهُ عَنْ شُرْبِ الْمَاءِ عَلَيْهِ وَقَالَ كُرَاعٌ : لَا يُحْتَاجُ مَعَ أَكْلِهِ إِلَى شُرْبِ مَاءٍ وَعِبَارَةُ الْجَوْهَرِيِّ : لَا يَحْتَاجُ الَّذِي يَأْكُلُهُ أَنْ يَشْرَبَ عَلَيْهِ الْمَاءَ وَعِبَارَةُ الْمُحْكَمِ : نَبَاتٌ يَكُونُ بِالْيَمَنِ تَأْكُلُهُ الْإِبِلُ فَتَجْزَأُ بِهِ عَنْ الْمَاءِ وَقَالَ ابْنُ بَرِّي : وَعَلَيْهِ قَوْلُ جَرِيرٍ : .

" كَانُوا إِذَا جَعَلُوا فِي صَيْرِهِمْ بَصَلًا ثُمَّ اشْتَوْوْا كَنَعَدًا مِنْ مَالِحِ جَدَفُوا وَقَالَ أَبُو عَمْرٍو : الْجَدَفُ : لَمْ أَسمَعْهُ إِلَّا فِي هَذَا الْحَدِيثِ وَمَا جَاءَ إِلَّا وَلَهُ أَصْلٌ وَلَكِنْ ذَهَبَ مَنْ كَانَ يَعْرِفُهُ وَيَتَكَلَّمُ بِهِ كَمَا قَدْ ذَهَبَ مِنْ كَلَامِهِمْ شَيْءٌ كَثِيرٌ وَقَالَ بَعْضُهُمْ : هُوَ مِنَ الْجَدَفِ وَهُوَ الْقَطْعُ كَأَنَّهُ أَرَادَ : مَا رُمِيَ بِهِ عَنِ الشَّرَابِ مِنْ زَيْدٍ أَوْ رَغْوَةٍ أَوْ قَذِيٍّ كَأَنَّهُ قُطِعَ مِنَ الشَّرَابِ فَرُمِيَ بِهِ قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : كَذَا رَوَاهُ الْهَرَوِيُّ عَنْ الْقُتَيْبِيِّ .

وَالْمَجَادِفُ السَّهَامُ نَقَلَهُ الصَّاغَانِيُّ .

وَالْأَجْدَفُ : الْقَصِيرُ مِنَ الرَّجَالِ قَالَ الشَّاعِرُ : مُحِبٌّ لِمُصْغَرَاهَا بِصِيرٍ

بِنَسْلِهَا حَفِيطٌ لِأُخْرَاهَا حُنْدِيفٌ أَجْدَفُ قَالَهُ اللَّيْثُ وَرَوَاهُ
 إِبْرَاهِيمُ الْحَرَبِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى : أُجْدِيفُ أَجْدَفُ .
 وَشَاةٌ جَدْفَاءُ : قُطْعَ مِنْ أُذُنِهَا شَيْءٌ وَالْجَدْفَةُ مُحَرَّرَكَةٌ :
 الْجَلَابَةِ وَالصَّوْتُ فِي الْعَدْوِ نَقْلُهُ الصَّاعَانِي .
 وَأَجْدَفُ أَوْ أَجْدُثُ بِالنِّسَاءِ أَوْ أَجْدُثُ بِالنِّسَاءِ كَأَسْهُمٍ رَوَى
 الْأَخِيرَتَيْنِ السُّكَّرِيُّ فِي شَرْحِ الدِّيَّانِ قَالَ ياقُوتُ : كَأَنَّهُ جَمْعُ
 جَدَثٍ وَهُوَ الْقَبِيرُ وَقَدْ ذَكَرَ فِي الْمَثَلَةِ : عَ بِالْحِجَازِ قَالَ الْمُتَنَذِّلُ الْهُذَلِيُّ .

عَرَفْتُ بِأَجْدُثٍ فَنِعَافٍ عِرْقٍ ... عِلَامَاتٍ كَتَحَبِيرِ النِّمَاطِ
 وَأَجْدَفُوا : أَيِ جَلَبُوا وَصَاحُوا قَالَ الْأَصْمَعِيُّ : التَّجْدِيفُ : الْكُفْرُ
 بِالنِّعَمِ يُقَالُ مِنْهُ : جَدَفَ تَجْدِيفًا كَذَا فِي الصَّحَاحِ يُقَالُ : لَا تُجْدِفُوا
 بِأَيِّسَامِ اللَّهِ أَوْ هُوَ اسْتَقْلَالُ عَطَاءِ اللَّهِ تَعَالَى قَالَهُ الْأُمَوِيُّ وَنَقْلُهُ
 الْجَوْهَرِيُّ فِي الْحَدِيثِ : (لَا تُجْدِفُوا بِنِعْمَةِ اللَّهِ تَعَالَى) أَيِ لَا
 تَكْفُرُوا وَهَذَا وَتَسْتَقْلِلُوا وَهَذَا وَقَدْ جَمَعَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ بَيْنَ الْقَوْلَيْنِ وَأَنْشَدَ :

وَلَكِنِّي صَبَرْتُ وَلَمْ أَجْدِفْ ... وَكَانَ الصَّبْرُ غَايَةً أَوْ لَيْزًا قِيلَ : هُوَ
 أَنْ يُسْأَلَ الْقَوْمُ وَهُمْ بِخَيْرٍ : كَيْفَ أَنْتُمْ ؟ فَيَقُولُونَ : نَحْنُ بِشَرٍّ
 وَسُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَيُّ الْعَمَلِ شَرٌّ ؟ قَالَ : (التَّجْدِيفُ قَالُوا : وَمَا التَّجْدِيفُ ؟ قَالَ : أَنْ تَقُولَ : لَيْسَ لِي وَلَيْسَ عِنْدِي
 وَقَالَ كَعْبُ الْأَحْبَارِ : (شَرُّ الْحَدِيثِ التَّجْدِيفُ) وَحَقِيقَةُ التَّجْدِيفِ
 نِسْبَةُ النِّعْمَةِ إِلَى التَّقَاصُرِ